المداخلة رقم 17

جامعة يحي فارس بالمدية

كلية العلوم الاقتصادية و العلوم التجارية وعلوم التسيير

ملتقـــى الدولي الخامس حـــول

انعكاسات تكيف المؤسسات المالية مع مؤشرات الملاءة على الاستقرار المالي في الجزائر

يومي 24-25 أكتوبر 2018 بالمدية

عنـــوان المداخلـــة : أهمية حوكمة البنوك التجارية في التقليل من حدة الفساد في الجزائر

المحور الأول: علاقة مؤشرات الملاءة المالية بالاستقرار المالي.

الاسم:عبد الرزاق	**الاسم: سمية**
اللقب: سلام	**اللقب: خليفي**
الوظيفة: أستاذة محاضرة (ب) بجامعة المدية	**الوظيفة: طالبة دكتوراه**
الهاتف:0660715035	**الهاتف:0674119534**
البريد الالكتروني **Prof.sell@yahoo.fr**	**البريد الالكتروني:** **soumiakhlifi@yahoo.com**
المؤسسة: جامعة يحي فارس بالمدية	**المؤسسة: جامعة يحي فارس بالمدية**
المخبر: العولمة والسياسات الاقتصادية	**المخبر: العولمة و السياسات الاقتصادية**

ملخص: من خلال هذه الدراسة تمت معالجة إشكالية ما أهمية حوكمة البنوك التجارية في التقليل من ظاهرة الفساد في الجزائر، وانطلاقا من تحليل مختلف الجوانب النظرية للإشكالية المطروحة اعتماد على العرض الشامل لمفهوم للحوكمة وحوكمة البنوك ، والتي تعتبر من الأساليب الحديثة التي أصبحت لزاما على البنوك تطبيقها، ، فأصبحت جزءا هاما في عملية مكافحة الفساد بمختلف أنواعه، وهو ما أدركته البنوك بصورة متزايدة في السنوات الأخيرة، فأضحت الحوكمة تمثل النظام الشامل والمتكامل لدراسة الأحداث المتوقعة والطارئة في بيئة لا تعرف

الاستقرار وتشهد تغيرات سريعة، كانت لها الأثر على البنوك بصفة خاصة وعلى الاستقرار المالي للبلاد بصورة عامة.

الكلمات الدالة: الحوكمة، حوكمة البنوك، ظاهرة الفساد.

Résumé :

Cette étude a abordé le problème de l'importance de la gouvernance des banques commerciales dans la réduction du phénomène de la corruption en Algérie ,l'analyse des différents aspects théoriques du problème repose sur la présentation complété du concept de gouvernance et de la gouvernance des bancaire, le concept de gouvernance et de gouvernance bancaire, quelle est l'une méthodes modernes que les banques sont obligées d'appliques, devenir une partie importante de la lutte contre la corruption sous toutes ses formes, quelles banques ont de plus en plus reconnu ces dernières années, la gouvernance est devenue un système complet et intégré pour étudies les évènements attendus et émergents dans un environnement instable et en pleine mutation, avoir eu un impacts sur les banques en particulier et sur la stabilité financière du pays en général.

Mots clés:

gouvernance, gouvernance bancaire ,phénomène de corruption .

مقدمة: نظرا للتطورات الحالية التي تشهدها الساحة المالية العالمية والمتمثلة في التقدم التكنولوجي الهائل في الصناعة المعرفية، واستحداث أدوات مالية جديدة، وانفتاح الأسواق المالية على بعضها البعض بصورة غير مسبقة وتفضيل البنوك للعمليات المباشرة في السوق المالي على حساب وظيفتها الأساسية المتمثلة في الوساطة البنكية، فإن المخاطر التي تهدد استقرار وسلامة الجهاز المصرفي قد زادت وتنوعت بشكل غير مسبق، وتكررت الأزمات المالية وتفشت ظاهرة الفساد، مما أدى بالكثر من المساهمين إلى فقدان الثقة في البنوك.

لذا كان لزما عليهم البحث عن أحدث الأساليب في إدارة المصارف وإدارة مخاطرها وذلك للتخفيف من آثارها السلبية على البنوك ومنه على الاستقرار المالي للبلاد، ومن بين هذه الأساليب نجد ما يعرف بحوكمة البنوك أو بأسلوب ممارسة الإدارة الرشيدة، إذ أصبحت الحوكمة في البنوك والمؤسسات المالية مكانة بارزة لما توفره من

معايير الأداء الكفيلة في الكشف عن حالات التلاعب والفساد وسوء الإدارة بقدر يؤدي إلى كسب ثقة المتعاملين في الأسواق المالية والعمل على تحقيق الاستقرار المالي.

و من هنا يمكن طرح الإشكالية الرئيسية التالية: **فيما تكمن أهمية حوكمة البنوك التجارية في التقليل من ظاهرة الفساد في الجزائر ؟**

و عليه يمكن تقسيم هذا البحث إلى أربع نقاط:

أولا: مفاهيم عامة حول حوكمة البنوك؛

ثانيا: الإطار المفاهيمي لظاهرة الفساد؛

ثالثا: واقع تطبيق الحوكمة في القطاع المصرفي الجزائري؛

رابعا: استراتيجيات مكافحة الفساد في القطاع المصرفي الجزائري وآليات الوقاية منه في ظل حوكمة البنوك؛

أولا: مفاهيم عامة حول حوكمة البنوك

1- مفهوم حوكمة المؤسسات:

برزت في الآونة الأخيرة بعض المصطلحات المرتبطة بعلم الاقتصاد مثل الخصخصة ، العولمة، وعلى غرار هذه المصطلحات ظهر مصطلح حوكمة المؤسسات التي تعددت الترجمة له.

تعرف منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية OECD: الحوكمة بأنها النظام الذي تستخدمه المؤسسة في عملية الإشراف والرقابة على عملياتها، كما أنها تمثل النظام الذي يتم من خلاله توزيع الحقوق والمسؤوليات على مختلف الأطراف في المؤسسة، بين مجلس الإدارة والمديرين وحملة الأسهم وأصحاب المصالح الأخرى.[1]

2- **مفهوم حوكمة البنوك:** هناك عدة تعاريف نذكر منها

2-1:تعريف بنك التسويات الدولية: يعرف بنك التسويات الدولية حوكمة البنوك بأنها الأساليب التي تدار بها البنوك من خلال مجلس الإدارة، الإدارة العليا والتي تحدد كيفية وضع أهداف البنك والتشغيل لقوانين والنظم السائدة، وهو ما يحقق حماية مصالح المودعين.[2]

2-2: تعريف لجنة بازل للرقابة المصرفية: حوكمة البنوك على أنها الطريقة التي تدار بها اعمال شؤون البنك من قبل مجلس إدارته والغدارة العليا، بما في ذلك كيفية قيامه بما يلي:[3]

- وضع استراتيجية البنك وأهدافه؛ تحديد احتمال تعرض البنك للخطر؛ إنجاز عمليات البنك اليومية؛
- حماية مصالح المودعين، وتلبية التزامات المساهمين مع الاخذ بعين الإعتبار مصالح أصحاب المصلحة للآخرين؛ مواءمة أنشطة البنك مع التوقعات التي سيعمل بطريقة آمنة وسليمة لإنجازها مع السلامة والامتثال للقوانين واللوائح المعمول بها.

3- الفاعلين الأساسيين في حوكمة البنوك

يوحد أربعة أطراف رئيسية تؤثر في التطبيق السليم لمفهوم وقواعد البنوك وهي كالتالي:[4]

- **المساهمون:** لحملة الأسهم أو المساهمين دورا هاما في مراقبة أداء البنوك بصفة عامة فبإمكانهم التأثير على تحديد توجيهات البنك.
- **مجلس الإدارة:** بغرض تفعيل نظام الحوكمة في أي بنك على مجلس الإدارة أن يحقق توازنا عاليا وفعالا بين دفع العمل إلى النجاح والسيطرة عليه بحكمة، فيعمل على وضع الاستراتيجيات وتوجيه الغدارة العليا ووضع التشغيل وتحمل المسؤولية والتأكد من سلامة البنك.
- **الإدارة التنفيذية:** يقوم كل من المدير التنفيذي وفريق الإدارة بإدارة الانشطة اليومية للبنك، بما يتلاءم مع السياسات التي يضعها مجلس الإدارة.
- **المراجعين الداخليين:** وتتمثل مهمتهم الاساسية في إعداد التقارير المالية للإرشاد، كما قد تشكل بعض البنوك لجان متخصصة أخرى كلجان المرتبات والمكافآت ولجنة التعيينات، لجنة إدارة المخاطر.

3-2:الأدوار والمسؤوليات الخاصة بالفاعلين الخارجيين: يمكن تقسيم الأطراف الخارجين إلى قسمين رئيسيين هما:[5]

- **الإطار القانوني والتنظيمي والرقابي:** يعتبر وجود إطار تنظيمي وقانوني متطور لنظام البنك أمرا هاما وحيويا، بالإضافة إلى الدور الرقابي للبنك المركزي الذي لا يقل أهمية، فقد شهد هذا الدور تغير كبير خلال الفترة الاخيرة، حيث تحول الإطار العام له من السيطرة المطلقة إلى العمل على تشجيع إتباع السلوك الحصيف، ولم تعد الجهة الرقابية هي المتحكم في توجيه الائتمان، بل أصبح دورها يقتصر على ضمان سلامة الجهاز المصرفي.

وفي هذا الصدد وضعت اتفاقيات بازل مجموعة من الضوابط المحكمة فيما يتعلق بكفاية رأس المال، وتركز القروض، وإقراض الأطراف ذات الصلة والأطراف ذات العلاقة بالمنشأة، وتكوين المخصصات، وتحصيل المدفوعات المستحقة، والإجراءات الخاصة بإعادة جدولة الديون، ومتطلبات السيولة والاحتياطي، بالإضافة إلى تطبيق الأساليب المتطورة للمراقبة المكتبية والميدانية.

- **دور العامة(الجمهور):** لهم دور فعال في تطبيق الحكومة المصرفية ويشمل مايلي:
- **المودعين:** يتمثل دور المودعين في الرقابة على أداء الجهاز المصرفي وفي قدرتهم على سحب مدخراتهم إذا ما لاحظوا إقبال البنك على تحمل قدر مبالغ فيه من المخاطر.
- **شركات التصنيف والتقييم الائتماني:** تساعد مؤسسات التقييم على دعم الالتزام في السوق حيث تقوم فكرة التقييم على التأكد من توافر المعلومات لصغار المستثمرين، ومن ثم فان توافر هذه الخدمة من شأنه ان يساهم في زيادة درجة الشفافية ودعم الحماية التي يجب توافرها للمتعاملين في السوق.
- **وسائل الإعلام:** يمكن لوسائل الإعلام ان تمارس الضغط على البنوك لنشر المعلومات ورفع كفاءة العنصر البشري ومراعاة مصالح الفاعلين الآخرين في السوق بالإضافة إلى تأثيرهم على رأس المال.
- **شبكة الامان وصندوق تأمين الودائع:** يعتبر صندوق تامين الودائع أحد أشكال شبكة الأمان:

- نظام التأمين الضمني، – نظام التامين الصريح.

4- أهداف حوكمة البنوك: تعددت الأهداف التي يسعى الأطراف الفاعلين في البنوك إلى تحقيقها من خلال حوكمة البنوك ومن أهمها:[6]

- إمكانية مشاركة المساهمين والموظفين والدائنين والمقرضين، والاضطلاع إلى دور المراقبين بالنسبة لأداء المصارف.
- تجنب حدوث مشاكل محاسبية ومالية، بما يعمل على تدعيم واستقرار نشاك المصارف العاملة للاقتصاد، وعدم حدوث انهيارات الأجهزة المصرفية أو أسواق المال المحلية والعالمية والمساعدة في تحقيق التنمية والاستقرار الاقتصادي.

5- أهمية تطبيق الحوكمة في المصارف: تزداد أهمية الحوكمة في المصارف نظرا لطبيعتها الخاصة، وإن إفلاس المصارف لا يؤثر فقط على الأطراف ذوي العلاقة ولكن يؤثر أيضا على استقرار المصارف الأخرى من خلال مختلف العلاقات الموجودة بينهم فيما يعرف سوق ما بين البنوك وبالتالي يؤثر على الاستقرار المالي للقطاع المصرفي، ومن ثم حتما على الاقتصاد ككل، وبالتالي يمكن القول أن الحوكمة المصرفية لديها أهمية واسعة، كما تجدر الإشارة إلى ان تزايد أهمية تفعيل وتطبيق الحوكمة في البيئة المصرفية يرجع لسببن أساسيين هما:[7]

- يعتبر القطاع المصرفي من أهم مكونات اقتصاديات الدول من جهة، ومن جهة أخرى تعد المصارف من أشد القطاعات الحساسة للمخاطر بسبب الخصوصية في تركيبة حقوق الملكية.
- حضوع القطاع المصرفي عالميا ومحليا لإجراءات رقابية تختلف عن باقي المؤسسات، وذلك لكي تستطيع المؤسسات المصرفية مواجهة المصارف العالمية لابد لها من الالتزام بالمعايير الرقابية العالمية مثل معايير بازل وما تحمله من ضرورة الالتزام بكفاءة رأس المال.
- ومن أهم مزايا تطبيق الحكومة في البنوك هي:[8]

- – الشفافية والدقة، والوضوح والنزاهة والقوائم المالية مما يزيد من اعتماد المستثمرين عليها في اتخاذ القرار؛ رفع مستوى الأداء المصرفي ومن ثم التقدم والنمو الاقتصادي والتنمية الدولية؛ جذب الاستثمارات الأجنبية وتشجيع رأس المال المحلي عل الاستثمار في المشروعات الوطنية وضمان تدفق الأموال المحلية والدولية؛ تجنب انزلاق المصارف في مشاكل مالية ومحاسبية بما يعمل عل تدعيم استقرار نشاط المصارف العاملة بالاقتصاد ومنع حدوث الانهيارات بالأجهزة المصرفية وأسواق المال المحلية والعالمية.
- الحصول على مجلس إدارة قوي يستطيع اختيار مديرين مؤهلين قادرين على تحقيق وتنفيذ أنشطة المصرف في إطار القوانين واللوائح الحاكمة بطريقة أخلاقية.

ثانيا: الإطار المفاهمي حول ظاهرة الفساد

1- تعريف الفساد: تعددت التعاريف منها

تعريف الأمم المتحدة: الفساد يتضمن سوء استعمال السلطة العامة لتحقيق مكسب خاص، ويشمل القطاع الخاص والعام، ويتدرج من الرشوة إلى عمليات استغلال النفوذ، التبييض، نشاطات الجريمة المنظمة وغيرها.[9]

تعريف منظمة الشفافية الدولية: فقد اعتمدت التعريف التالي للفساد هو تحريف سلطة ما لفائدة خدمة مصالح خاصة، سواء تعلق الامر بسلطة سياسية أم بسلطة قضائية أم ادارية أم اقتصادية ، بمعنى أن الفساد عبارة عن اتخاذ القرارات في الشأن العام وفق اعتبارات المصلحة الخاصة، وليس المصلحة العامة.[10]

تعريف صندوق النقد الدولي: عرفه على أنه: علاقة الأيدي الطويلة المعتمدة التي تهدف إلى تحصيل الفوائد من هذا السلوك لشخص واحد أو مجموعة ذات علاقة بين الأفراد.[11]

تعريف البنك الدولي للفساد: وضع البنك الدولي عدة تعريفات للفساد، كان آخرها التعريف الآتي: الفساد هو إساءة استعمال الوظيفة العامة لتحقيق مكاسب خاصة.[12]

وعموما فإن الفساد هو ظاهرة معقدة تداخلت أسبابها تنوعت آثارها تشمل مجموعة من السلوكيات الشاذة، ويغطي الفساد مجموعة واسعة من الممارسات السياسية والاقتصادية والادارية المشبوهة ويشمل مساحة واسعة من الأعمال والتصرفات غير الشرعية.

2- **مفهوم الفساد المالي:** تعتبر ظاهرة الفساد المالي ظاهرة عالمية واسعة الانتشار ذات جذور عميقة تأخذ أبعاد واسعة وتتداخل فيها عدة عوامل، فهي تعترض عملية التطور والبناء في المجتمعات والبلدان على المستويين العام والخاص، لأنها تهدف إلى تغليب المصلحة الفردية على المصالح العامة بطرق غير مشروعة، وأصبحت تهدد جميع مجالات الحياة ولا يمكن القضاء عليها إلا من خلال تضافر كافة الجهود الرامية إلى تجفيف منابعها وتشخيص مسبباتها ومحاولة علاجها بصورة جذرية.[13]

الفساد المالي يتمثل بمجمل الانتهاكات المالية ومخالفة القوانين المالية التي تنظم سير العمل الإداري والمالي في الدولة ومؤسساتها ومخالفة التعليمات المتعلقة بالأجهزة الرقابية المالية كديوان الرقابة المالية المختص بفحص ومراقبة حسابات وأموال الحكومة والهيئات والمؤسسات العامة والشركات.[14]

3- أسباب تفشي ظاهرة الفساد :للفساد جملة من الأسباب الاقتصادية والاجتماعية والسياسية نوجزها فيما يلي:

3-1:الأسباب الاقتصادية: تلعب الظروف الاقتصادية دورا هاما في ظهور الفساد الإداري والمالي فسوء الأحوال الاقتصادية والتي تتمثل في عجز الدولية عن إشباع الحاجات الأساسية للمواطن سببا رئيسيا لسلوك المرضى العاملين، وذلك غالبا ما يكون مقرون بالسياسات الاقتصادية المرتجلة، كذلك الأزمات الاقتصادية التي تتعرض لها المجتمعات لأسباب مختلفة، وعلى المستوى التنظيمي فإن غيات النظم الخاصة بالحوافز والتي تساعد العاملين على البذل والتمسك في بالأخلاق وعدم تحديد الرواتب على أساس علمي سليم مبني على توصيف الوظائف وفقدان العدالة في سياسات الترقية يؤدي إلى تفشي الفساد الإداري والمالي.

3-2:أسباب اجتماعية: يفسر المدخل الاجتماعي الفساد بعوامل اجتماعية صقافية بحتة، حيث يعتبر أن الفساد والسلوك المنحرف لا ينشأ في الغالبية نتيجة بواعث ودوافع فردية للخروج على الضبط الاجتماعي بل على العكس يشكل جنوحا اجتماعيا هو حصيلة التعاون كل من النظام الاجتماعي، وثقافة المجتمع على نشوئه وتطوره، أي أنه يعيد مظاهر الفساد إلى البيئة الاجتماعية وبنية العلاقات السائدة بين الناس ومظاهر الاضطراب والخلل في البناء الاجتماعي ، وسيادة رموز ثقافية منحرفة تتغلغل في مؤسسات المجتمع ونظمه المختلفة.

ومن بين هذه الأسباب ما يلي:[15]

- استغلال الانتماءات العشائرية والاقليمية والطائفية في التعامل الرسمي للضغط على العاملين لتحقيق مكاسب بدون وجه حق؛ استغلال العلاقات الشخصية غير الرسمية لإنجاز المعاملات الشخصية والتي تتعارض مع القوانين وتمس المصلحة العامة؛ الأثر السلبي لبعض العادات الاجتماعية على سلوك الإداريين والمتعاملون تضعف الاهتمام بالوقت، وعدم الالتزام بالمواعيد واستخدام أملاك الدولة للأغراض الشخصية؛ الجهل والسذاجة وضغط الظروف الاجتماعية تسبب في إقدام بعض الموظفين والمواطنين على التحايل والتزوير.

3-3:أسباب سياسية: يعتبر الفساد السياسي سببا من أسباب الفساد الإداري والمالي فالعمل يتم ضمن بيئة سياسية ووفقا لإطارها الرسمي، والعاملون فيها تحت الرقابة القضائية والتشريعية ولذلك فإن أي ضعف أو غياب لهذه الرقابة بسبب الانحراف في سلوك العاملين ويساعد في انتشار الفساد، كما أن تمتع كبار المسؤولين بصلاحيات واسعة في ظل غياب نظام للمحاسبة والمسائلة يزيد من حجم الفساد حيث أنهم صناع القرار وصلاحياتهم تمكنهم من استغلال سلطاتهم لمصالحهم الشخصية.[16]

3-4:أسباب إدارية: هناك العديد من الأسباب الإدارية التي تعد مناخا مناسبا للفساد وتمهد للقائمين عليها منها أسباب خارجية منها:

- تكليف المنظمات الإدارية بأعباء ووظائف تفوق قدراتها وامكانياتها البشرية والمالية مما ينجم عنه عجز وقصور في إنجاز المعاملات وتأخيرها؛
- جمود سياسات الاجور والمرتبات وعدم مواكبتها للظروف الاقتصادية والتغييرات الجذرية للمجتمع؛
- كثرة الثغرات في القوانين والنظم والتعليمات وعدم معالجتها او تنبيه المسؤولين للأضرار الناجمة عنها؛
- انتشار العلاقات البيروقراطية بين المستويات الإدارية وتباعد بين المستويات الدنيا والعليا وغياب الممارسات الديمقراطية؛
- عدم كفاءة القيادات الإدارية وعدم التزام العاملين بأخلاقيات الوظيفة.

4- **واقع الفساد في الجزائر**: تشهد الجزائر في السنوات الأخيرة قضايا متعددة لها علاقة بالفساد، تجلت في تورط مسؤولين كبار في فضائح اختلاس مليارات الدولارات، تزامن هذا الواقع مع ارتفاع أسعار البترول بداية من سنة 2000، وتبني الحكومة الجزائرية جملة من البرامج التنموية الاقتصادية(شهدت الفترة الممتدة من 2001-2014 ثلاث برامج تنموية) خصص لها غلاف مالي ضخم قدر بحوالي 30440 مليار دينار جزائري، حولت الجزائر إلى ورشة مفتوحة للمشاريع الكبرى، وفي نفس الوقت حولتها إلى مملكة للفساد بمختلف أشكاله(رشوة، نهب المال العام، صفقات مشبوهة....) تكبدت الجزائر من جرائه قرابة 30 مليار دولار بين عامي 2000- 2010.

فمنذ سنة 2003 انفجرت العديد من قضايا الفساد بدءا بقضية مجمع الخليفة لتليها قضية الفساد في قطاع الأشغال العمومية(خاصة بقضية الطريق السيار شرق-غرب) وقضية سونطراك.

استنادا لتقارير المنظمات الدولية، نجد ضمن مؤشرات الفساد: مؤشر المخاطرة الدولية للفساد، مؤشر الأعمال الدولية، ومؤشر منظمة الشفافية الدولية الذي يدعى بمؤشر الفساد للدول المصدرة: ويعكس المؤشر الأخير مدى وجود الفساد بتدرجه من الصفر إلى العشرة، حيث يعبر الصفر على سيطرة الفساد بشكل كلي، وتمثل الدرجة العاشرة وضعية الخلو من الفساد، واستند هذا المؤشر في تركيبته على طرح مجموعة من الأسئلة وجهت إلى

إطارات المؤسسات في أكثر من 133دولة بالنسبة لسنة 2003، وتم تحيين الدراسة في سنة 2004 على 146 دولة، علما أنها بدأت ب 50 دولة سنة 1995 وذلك للكشف عن حالة الفساد.

جدول رقم (01) تطور مؤشر الفساد في الجزائر خلال الفترة 2005-2017

السنة	الترتيب	عدد الدول بالدراسة	نقاط المؤشر
2005	97	158	2.8
2006	84	163	3.1
2007	99	180	3
2008	92	180	3.2
2009	111	180	2.8
2010	105	178	2.9
2011	112	183	2.9
2012	105	176	3.4
2013	94	177	3.6
2014	100	177	3.6
2015	88	167	3.6
2016	108	176	3.4
2017	112	180	3.3

10 نظيف و 0 فاسد

المصدر:2018 corruption perceptions index http ://www.trensparency.org/news/feature/

يتضح لنا من الجدول أن الجزائر توجد ضمن مجموعة البلدان المتأخرة في مجال ضمان الشفافية والحد من الفساد، ففي سنة 2005 قدرت ب على درجة سيئة 2.8 واحتلت المرتبة 97 من بين 158 دولة، وهذا راجع إلى تفشي ظاهرة الرشوة والفساد بمختلف أنواعه ثم عرفت ارتفاعا طفيفا خلال الفترة الممتدة من 2006و2008 حصلت الجزائر على مؤشر درجته تجاوزت 3 من أصل 10، هذا ما سمح للجزائر من الخروج من القائمة السوداء التي تضم مجموعة البلدان الأكثر فسادا في العالم، لتتراجع بشكل كبير بداية من سنة 2009 إلى غاية 2011 لتجد الجزائر نفسها ضمن الدول الأكثر فسادا في العالم، وتزامنت هذه الوضعية من انطلاق برامج دعم النمو الاقتصادي والذي خصص له غلاف مالي تجاوز 386 مليار دولار لدعم عجلة التنمية والتركيز على الاستثمارات العمومية الضخمة، الامر الذي أعطى فرصة أكبر لأصحاب النفوذ والسلطة لممارسة مختلف أشكال الفساد.

خلال الفترة الممتدة من سنة 2012-2017 تجاوز مؤشر الفساد الرقم 03 من أصل 10 هذا ما يعني خروج الجزائر من القائمة الأكثر فساد وهذا لا يعني أنها تحتل مراتب مشرفة بل هي مازالت تحتل مراب غير مشرفة من حيث النزاهة والشفافية، وهو ما يعني في نظر الشركاء والمتعاملين الاقتصاديين والمستثمرين المحليين والأجانب أن النظام العام في الجزائر يشجع على الرشوة والفساد، ويمنع انتقال وتداول المعلومات، ويرجع ذلك لعدم فعالية الإصلاحات الحكومية للرفع من مستوى الحكم الراشد والشفافية والنزاهة، وهذه النتائج تتطلب تحرك جدي من قبل الفاعلين للقيان بإصلاحات واسعة على مستوى النظام المالي والمصرفي، وتسيير المال العام والصفقات العمومية، وخلق مناخ ملائم ومحفز للنشاط الاقتصادي والاستثماري.

ثالثا: واقع تطبيق الحوكمة في القطاع المصرفي الجزائري

1- تبني مفهوم الحكومة في البنوك الجزائرية: مازالت البنوك الجزائرية لم ترقى إلى المستوي المطلوب في تطبيق مبادئ الحوكمة إلا أنه هناك بعض المؤشرات التي يمكن تفسيرها بأنها مؤشرات أولية توحي ببدايته ادخالها في إدارة البنوك الجزائرية.

أصبح تعيين مسيري البنوك يتم على أساس الكفاءة العملية بالإضافة إلى إبرام عقود نجاعة بين الجهات الوصية وهؤلاء المسيرين من أجل الدفع بتطوير الأداء والحرص على تحقيق نتائج جيدة.

تمكين الجهاز المصرفي من آليات التحكم الخارجي والتي تتمثل في الهيئات الرقابية الخارجية أي تلك المتمثلة في اللجنة المصرفية، وإعطائها صلاحيات واسعة بمراقبة أنشطة البنوك، وتجلى ذلك من خلال الأمر03-11 المؤرخ في 26-08-2003 المعدل والمتمم لقانون النقد والقرض وإلزام البنوك بوضع نظام المراقبة الداخلية، وإنشاء لجان خاصة بإدارة المخاطر، وتشير هنا إلى أن البنوك استفادة من برنامج دعم وعصرنة النظام المالي الذي أقره الاتحاد الأوروبي من خلال مساعدة البنوك على إجراء عمليات التدقيق الداخلي، وإرساء قواعد محاسبية، ووضع مخطط مراقبة التسيير؛[17]

- إعطاء صلاحيات أوسع لمجلس الإدارة، وتحديد الأطر التي تحكم أعضاء مجلس الإدارة، الوصاية باعتبار أن الدولة هي المالك الوحيد لرأسمال البنوك العمومية؛
- إصدار القانون رقم01-2005 والذي يعتبر أول تشريع يصدر ضد عمليات غسيل الاموال؛
- وقد صدر في فيفري 2005 ويجري تنفيذ هذا القانون بمساعدة فنية من جانب بنك فرنسا والبنك الدولي.

كما وقعت الجزائر اتفاقية مكافحة الرشوة التي وضعتها منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية، وبدأت الجزائر بالإشتراك في النظام العام لنشر البيانات التابع لصندوق النقد الدولي في أفريل 2009.

من بين دعائم الشفافية والافصاح ذات الفعالية نجد المعايير المحاسبية ومعايير المراجعة الدولية تعتمد البنوك الجزائرية القانون رقم 07-11 الذي يتضمن النظام المحاسبي المالي والذي يتلاءم والمعايير المحاسبية الدولية، حيث دخل حيز التنفيذ في 01 جانفي 2010 والذي أكفى معه الامر رقم 75-35الذي لم يعد يستجيب للتطورات الدولية.[18]

2- المجهودات المبذولة لتبيني الحوكمة في المؤسسات المصرفية الجزائرية لقد بذلت السلطات الجزائرية مجهودا من اجل إرساء التطبيق السليم لحوكمة المؤسسات المصرفية ومن بينها:

2-1: سن قوانين معززة لتطبيق مبادئ الحوكمة المصرفية:

2-1-1::قانون الرقابة المالية والمؤسسات المالية: أصدر بنك الجزائر نظام رقم11-08 بتاريخ نوفمبر 2011يتعلق بالرقابة الداخلية للبنوك والمؤسسات المالية والمتضمن تعريف وقياس وتسيير ورقابة خطر السيولة.

ووفقا للمادة الثالثة من النظام 11-08 أن الرقابة الداخلية والمؤسسات المالية من مجموع المعلوماتية والمناهج والإجراءات التي تهدف على الخصوص إلى ضمان مايأتي بشكل مستمر:[19]

-التحكم في النشاطات، السير الجيد العمليات الداخلية، الأخذ بعين الاعتبار وبشكل ملائم جميع المخاطر بما فيها المخاطر العملياتية، احترام الاجراءات الداخلية، المطابقة مع الأنظمة والقوانين، الشفافية ومتابعة العمليات المصرفية، موثوقية المعلومات المالية، الحفاظ على الأصول، الاستعمال الداخل للموارد.

ووفقا للمادة الرابعة أيضا أنه يجب ان يحتوي جهاز الرقابة الداخلية الذي بغي على البنوك والمؤسسات المالية ان تضعه خصوصا على ما يأتي: نظام رقابة العمليات والاجراءات الداخلية، هيئة المحاسبة ومعالجة المعلومات، أنظمة قياس المخاطر والنتائج، أنظمة المراقبة والتحكم والمخاطر، نظام حفظ الوثائق والأرشيف.

2-1-2:: قانون محاربة الفساد المالي والإداري: إن القانون الجزائري لم يتعرض لهذه الظاهرة بصفة مباشرة وصريحة إلا سنة 1996م، حيث أشار المشرع الجزائري إلى مصادر هذه الآفة والجنح المنشئة لها، ولم يورد تعريفا صريحا لهذه الظاهرة وذلك من خلال إصدار الامر رقم 01603 المؤرخ في 19 فيفري المعدل والمتمم بأمر 22-96 المؤرخ في 09 جويلية 1996والمتعلق بقمع مخالفة التشريع والتنظيم الخاصيين بالصرف وحركة رؤوس الأموال وإلى الخارج.[20]

كما أسس وزير العدل 12-04-2003 مفوضية تضم عدد من الوزارات لمكافحة تهربي الاموال ومع أن هذه المفوضية لا تملك الصلاحيات التشريعية غلا أنه من المتوقع منها تفصيل الشفافية في قطاع البنوك ومحارية المصادر السرية في الحصول على الأموال كما قام في هذا الصدد عام 2005 في الشرع بتكوين مجموعة من القضاء يختصون في جرائم تبييض الأموال والجرائم العابر للحدود والمساس بالأنظمة المعلوماتية.

وفي إطار تطبيق القانون رقم 01-06 الصادر في 20-02-2006 والمتضمن الوقاية من الفساد ومحاربته

2-2:برنامج العمل الوطني في مجال الحوكمة: تنفيذ البرنامج العمل الوطني في مجال الحوكمة على مستوى القطاع المصرفي فقد تم تحديث أنظمة الدفع بفضل إدخال وسائل دفع وشيكات تبادل تضمن سرعة وتأمين العمليات البنكية، ويفرض تحسين إدارة المخاطر وتعزيز قواعد الحذر وترقيته انضباط السوق، يقوم بنك الجزائر حاليا بتنفيذ ما ورد في منظومة بازل 02 بطريقة تدريجية وبالتشاور مع البنك والمؤسسات المالية.

وتنفيذ لهذا المشروع اعتمد بنك الجزائر تدابير تدريجية ومنسقة مع الاوساط المصرفية وقد اتخذ عدة اجراءات رئيسية جاءت كما يلي:

- انشاء فريق مخصص لمشروع اتفاق بازل 02 تحت اشراف مساعدة خارجية ويعمل بالتشاور مع الفريق المسؤول على تنفيذ مشروع المعايير المحاسبية الدولية؛
- إعداد استبيانين ووضعها تحت تصرف البنوك التجارية بغية تقييم مدى استعداداها لتلبية مقتضيات بازل02؛
- إعداد دراسة الأثر الكمي لهذا النظام من طرف بنك الجزائر(مطلب رئيسي يتعلق بالأموال الخاصة).

2-3:إطلاق المدونة الجزائرية لحوكمة الشركات: عقب إطلاق مدونة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في المغرب في شهر جانفي 2008 والإرشادات الخاصة بأفضل ممارسة حوكمة الشركات في تونس في جوان 2000. انضمت الجزائر إلى جيرانها في تبني الحكومة الرشيدة للشركات. وقد جاء صدور المدونة الجزائرية

لحوكمة الشركات في 11-03-2009 في الوقت المناسب تماما، فتطبيق قواعد حوكمة الشركات تساعد في بناء الثقة المتبادلة مع القطاع المصرفي، في وقت تتزايد فيه أهمية الحصول على رأس المال وتعزيز النمو الاقتصادي، الذي يعد حجر الزاوية في تخطي الأزمة المالية العالمية والتقليل من تداعياتها.

رابع: استراتيجية مكافحة الفساد في القطاع المصرفي الجزائري وآليات الوقاية منه في ظل الحوكمة المصرفية:

1- **استراتيجية مكافحة الفساد في القطاع المصرفي الجزائري:**[21] يمكن أن نتناول استراتيجية مكافحة الفساد في القطاع المصرفي الجزائري من حيث تقييد الدولة لحرية المعاملات في مجال الصرف وحركة رؤوس الأموال، وذلك بممارسة الدولة لعملية الرقابة على الصرف ورؤوس الأموال باتخاذها مجموعة من التدابير تشكل ما يطلق عليه عملية تنظيم الصرف، منع تحويل عائدات الفساد وكشفها عن طريق عدم السماح بإنشاء بنوك بالإقليم الجزائري ليس لها حضور مادي ولا تنتسب إلى مجموعة مالية خاضعة للرقابة، كما يلتزم الموظفون العموميون الذين لهم مصلحة في حساب مالي في بلد أجنبي أو حق أو سلطة توقيع أو سلطة أخرى على ذلك الحساب، بأن يبلغوا السلطات المعنية عن تلك العلاقة، وأن يحتفظوا بسجلات ملائمة تتعلق بتلك الحسابات.

2- **آليات الوقاية من الفساد في ظل الحوكمة المصرفية في القطاع المصرفي الجزائري:** أوجد المشرع الجزائري مجموعة من الآليات التي تهدف إلى الحد من ظاهرة الفساد، كمجلس المنافسة، لجنة مراقبة عمليات البورصة، مجلس المحاسبة، مجلس النقد والقرض، إلى جانب الآلية المتعلقة بالنشاطات المهنية التي ترك المشرع كيفية إنشائها للهيئات الاقتصادية والتجارية عن طريق التنظيم، نذكر منها الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته، مجلس النقد والقرض، ومجلس المحاسبة.

- **الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته:** وهي الهيئة التي أناط بها المشرع الجزائري مهمة تنفيذ الاستراتيجية الوطنية في مجال مكافحة الفساد وتبرز أهم مهامها في تقديم توجيهات استشارية وتوعوية

بالآثار الضارة للفساد والوقاية منها، الاستعانة بالنيابة العامة لجمع الأدلة والتحري في وقائع ذات علاقة بالفساد.

- **مجلس النقد والقرض:** بالرجوع إلى القانون 90-10 نلاحظ أنه قسم صلاحيات مجلس النقد والقرض إلى ثلاثة مهام أساسية، صلاحياته كمجلس إدارة البنك المركزي، صلاحيات باعتباره سلطة نقدية تتولى إصدار الأنظمة ومراعاة تنفيذها، إضافتا إلى صلاحياته كهيئة حراسة ومراقبة. فباعتباره هيئة حراسة ومراقبة، أناط القانون مهمة مراقبة البنك المركزي مراقبان يعينان بمرسوم رئاسي، يختاران من بين الموظفين السامين في السلك الإداري للوزارة، وتشمل مهمة المراقبة جميع دوائر البنك المركزي وكافة أعماله. ويجري المراقبان عمليات التحقق والمراقبة الملائمة، ولهما حق حضور الاجتماعات التي أجرياها، كما لهما حق إبداء اقتراحات أو ملاحظات يريانها مناسبة. كما يدققان الحسابات ضمن الشروط التي يعمل وفقها مراجعو الحسابات في نهاية السنة المالية. كما يقدمان للوزير المكلف بالمالية تقريرا حول حسابات السنة المالية المنصرمة خلال الأشهر الثلاثة التي تلي انتهاء السنة المالية، وتسليم نسخة من هذا التقرير لمحافظ البنك.
- **مجلس المحاسبة:** وقد حددت مجال اختصاصه بموجب المادة 03 من القانون 90-30 التعلق بمجلس المحاسبة وسيره بحيث تنحصر المهمة العامة لمجلس المحاسبة في القيام بالرقابة اللاحقة لمالية الدولة والجماعات الإقليمية والمرافق العمومية وكل هيئة تخضع لقواعد القانون الإداري والمحاسبة العمومية، ويدخل ذلك مراقبة القطاع المصرفي المالي.[22]

3- أثر تطبيق الحوكمة على بنوك القطاع العام في الجزائر:

في خصم الحديث عن الحوكمة وتأثيرها على تحسين العمل المصرفي العالمي بطرح موضوع موقع بنوك القطاع العام في الجزائر ودرجة تبنيها لمبادئ الحوكمة، خصوصا في ظل الاصلاحات التي طبقت منذ سنة 1990 إلى غاية يومنا هذا، والهادفة إجمالا إلى التكيف مع المعايير العالمية لتمكين المنظومة المصرفية العمومية في الجزائر من المشاركة في عملية بناء الاقتصاد الوطني على أسس سليمة وصلبة وضمان مكانته

في السوق المصرفي العالمي، إن مراعاة شروط تطبيق الحوكمة وكذا الالتزام بشروط نجاح تطبيق الحوكمة في بنوك القطاع العام في الجزائر من شأنه أن يترتب عليه الآثار التالية:[23]

- على اعتبار أن الحكومة من المنظور المصرفي تعني النظام الذي على أساسه تكون العلاقات التي تحكم الأطراف الأساسية واضحة، فإن هذا يؤدي ويترتب عليه الأداء المصرفي للنجاح في تحقيق الاهداف في بنوك القطاع العام في الجزائر؛
- يؤدي تطبيق مبادئ الحوكمة إلى تفصيل إدارة البنوك العمومية في الجزائر وتجنب التعثر والإفلاس ويضمن تطوير الاداء ويساهم في اتخاذ القرارات عل أسس سليمة؛
- أكدت منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية على أهمية وضرورة تطبيق الحوكمة الجيدة لتحقيق الاستقرار المصرفي في بنوك القطاع العام في الجزائري، واعتبرت أت الإفصاح والشفافية هي العنصر الجوهري في الحوكمة فهو يساعد على انضباط السوق المصرفي الوطني؛
- إن تعزيز ممارسات المبادئ السليمة للحوكمة لدى الجهاز المصرفي العمومية في الجزائر يجب أن يمر عبر طريقتين الأول يقوده البنك المركزي باعتباره المسؤول عن رقابة وتنظيم الجهاز المصرفي والثاني من خلال البنوك العمومية ذاتها لأن غياب الحوكمة تعني الفوضى والانهيار وتتنامى ظاهرة الفضائح المالية، ووجود الحوكمة يعني غياب تلك الآثار السلبية كلها وعلى رأسها الفساد؛
- تتوفر المنظومة المصرفية الجزائرية على مجموعة من العوامل الإيجابية المساعدة على نجاح عملية تكييف النشاط المصرفي العمومي في الجزائر مع متطلبات الحوكمة وإن كانت هناك آثار بسيطة لتطبيق الحوكمة ظهرت مثل مظاهر العصرنة في البنوك العمومية وكذا الوفرة المالية وكذا زيادة الانتشار الجغرافي.

خاتمة:

من خلال البحث تم إبراز أهمية الحوكمة في التقليل من الفساد في البنوك من خلال التوصل إلى النتائج التالية:

- تعتبر حوكمة البنوك من بين الآليات التي تعزز مبدأ الإفصاح والشفافية للمعلومات المالية مما يساعد على توفير بيئة جيدة لعمل البنوك؛
- تعتبر الحوكمة من بين الأنظمة الرقابية المحكمة والتي تساهم في تحسين أداء المصارف والتقليل من الفساد؛
- الفساد هو من أكبر التحديات التي تواجه المصارف في العالم وتعمل على كبته من خلال تبني أسلوب الحوكمة؛
- تسجل الجزائر من بين الدول الأكثر فسادا، وهذا ما يستوجب اتخاذ كل التدابير والاجراءات لإرساء آليات الحوكمة وبالتالي مكافحة الفساد؛
- على الرغم من الإجراءات المتخذة في تطبيق مبادئ الحوكمة في القطاع المصرفي في الجزائر إلا أنها لم تصل إلى المستوى الذي يجب أن تكون عليه.

التوصيات:

- تبني مبادئ الحوكمة الصحيحة من قبل البنوك الجزائرية من أجل مكافحة الفساد وسوء الإدارة؛
- زيادة أدوار الأنظمة الرقابية على المصارف الجزائرية في تبني آليات الحوكمة الصحيحة والسليمة والتي تحسن من أداء المصارف وضمان تموها واستمراريتها.
- نشر الوعي وثقافة مكافحة الفساد في القطاع المصرفي الجزائري؛
- تذافر جهود جميع القائمين على القطاع المصرفي في الجزائر من أجل ارساء الحوكمة والحد من الفساد والبيروقراطية.

بهلول نور الدين، بن خديجة منصف، أثر تطبيق الحوكمة على سياسة توزيع الارباح في المؤسسات المساهمة، الملتقى الدولي حول التوجيهات الحديثة [1]للسياسة المالية، جامعة المسيلة، الجزائر، 10، 11أكتوبر 2016، 03.

جبار عبد الرزاق، الالتزام بمتطلبات بازل كمدخل لإرساء الحوكمة في القطاع المصرفي العربي دراسة حالة دول شمال إفريقيا، مجلة اقتصاديات الشمال، جامعة الشلف، الجزائر، العدد07، 2009، ص80. [2]

[3] سدرة أنيسة، حوكمة البنوك في ظل الأزمة المالية العالمية الراهنة 2008، المجلة الجزائرية للعولمة والسياسات الاقتصادية، العدد 04، 2013، ص81.

[4] غضبان حسام الدين، محاضرات في نظرية الجوكمة، الدارة الجامعية للنشر والتوزيع، ط01، الإسكندرية، 2005، ص151.

جبار عبد الرزاق، الالتزام بمتطلبات بازل كمدخل لإرساء الحوكمة في القطاع المصرفي العربي دراسة حالة دول شمال إفريقيا، مجلة اقتصاديات الشمال، [5]جامعة الشلف، الجزائر، العدد07، 2009، ص 82.

إبراهيم إسحاق نسمان، دور المراجعة الداخلية في تفعيل مبادئ الحوكمة، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستار، كلية العلوم الاقتصادية، الجامعة الاسلامية [6]غزة، فلسطين، ص 22.

مريم هاني، نحو تفعيل دور الحوكمة المصرفية في التقليل من الفساد في القطاع المصرفي الجزائري، مجلة ميلاف للبحوث والدراسات، جامعة قاصدي [7]مرباح، ورقلة الجزائر، العدد 04، 2016، ص 224-225.،

أمال عياري، أبو بكر خالد، تطبيق مبادئ الحوكمة للمؤسسات المصرفية، دراسة حالة الجزائر، الملتقى الوطني حول حوكمة الشركات كآلية للحد من الفساد [8]الإداري والمالي، جامعة بسكرة، يوم 07 ماي 2012، الجزائر، ص10.

[9] عبد القادر خليل، الحوكمة وثنائية التحول نحو اقتصاد السوق وتفشي الفساد، بحوث اقتصادية عربية، العدد 46، 2009، ص91.

[10] عماد صلاح عبد الرزاق، الشيخ داوود، الفساد والإصلاح، اتحاد الكتاب العرب، دمشق،2003، ص31.

بروش زين الدين، دهيمي جابر، دور آليات الحوكمة في الحد من الفساد المالي والإداري، ملتقى علمي وطني حول حوكمة الشركات كآلية للحد من الفساد [11]المالي والإداري ، جامعة محمد خيضر، بسكرة ، الجزائر، ص 09.

[12] مريم هاني، مرجع سابق،ص226.

الفساد المالي بالإشارة إلى حالة الجزائر، مجلة اقتصاديات شمال كريفار مراد/ بربري محمد أمين، دور وأهمية نظام الرقابة الداخلية في الحد من ظاهرة [13]إفريقيا، جامعة شلف، العدد 17، 2017، ص57.

[14] أمير فرج يوسف، الحوكمة ومكافحة الفساد الإداري والوظيفي، ط 1، مكتبة الوفاء القانونية، الإسكندرية، 2011، ص134.

Werlin, herbert h, poor nations rich nations atheory of gouvernance, public administration review, vol 63, issue, 3,2003, p 331. [15]

هيفاء جواد الشيخ حسن، زهراء جاسم، سبل مكافحة الفساد المالي والإداري في العراق، مجلة كلية بغداد للعلوم الاقتصادية الجامعة، العدد 27، 2011، ص [16]280.

بن رجم محمد لخميسي، ومعيزي أحلام، اثر تطبيق قواعد الحوكمة المصرفية لزيادة القدرة التنافسية في البنوك الجزائرية، مجلة العلوم الاقتصادية والتسيير [17]والعلوم التجارية، جامعة سوق أهراس، الجزائر، العدد 08، 2012، ص244.

مخلوف عقيلة، حوكمة البنوك ودورها في تفعيل حوكمة الشركات والحد من التعثر المؤسسي، مذكرة ضمن متطلبات نيل شهاد الماجستير، فرع علوم [18]التسيير، تخصص النقود والمالية، جامعة الجزائر، 2010، ص191.

[19] المادة 03-04، الأمر (08-11) المؤرخ في 28 نوفمبر 2011، الجويدة الرسمية الجزائرية، العدد 47، الصادر في 29 أوت 2012، ص21.

[20] المادة 03، الامر (01-03)، المؤرخ في 19 فيفري 2003، الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد 12، الصادر في 23 فيفيري 2003، ص 16.

[21] مريم هاني، مرجع سابق، ص ص234-235.

[22] مريم هاني ،مرجع سابق، ص235.

معيزي أحلام، تأهيل المنظومة المصرفية الجزائرية واقع وآفاق، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات لنيل شهادة الماجستار ، علوم الاقتصادية، نقود ومالية، [23]جامعة عنابة، الجزائر ، 2010، ص42.